من يجهل حاله احمد بن عبد الله الزبيدي فما ادري من وضعه واعاده
في موضع اخر وقال هذا خبر منكر انتهى •
شفاعتي لاهل الذنوب من امتي قال ابو الدرداء وان زنا وان سرق
وان تعارف منهم قال وان زنا وان سرق الواجد منهم على رغم انف ابي الدرداء
ظاهره ان شفاعته تكون في الصغاير ايضا وتخصيصها بالكبائر فيما
قبله يؤذن باختصاصها بها وبه جاء التصريح في بعض الروايات ففي
الترمذي عن جابر من لم يكن من اهل الكبائر فما له والشفاعة ثم هذا
الحديث مما استدل به اهل السنة على حصول الشفاعة لاهل الكبائر
ونازعهم المعتزلة بانه خبر واحد ورد على مضادة القران فيجب رده
وبانه يدل على شفاعة ليست الا لهم وهذا لا يجوز لان شفاعته
منصب عظيم وتخصيصه باهل الكبائر يقتضي حرمان اهل الصغائر
وهو ممنوع اذ لا اقل من التسوية ولان هذه المسئلة ليست من
المسائل العملية فلا يجوز الاكتفا فيها بالظن الذي افاده فيجوز
خبر الواحد وبعد التنزل فيجوز ان يكون المراد به الاستفهام الانكاري
كقولهم هذا اذني وبان لفظ الكبير غير مختص بالمعصية بل يتناول
الطاعة فيحتمل ان المراد اهل الطاعات الكبيرة قال الامام الرازي
والانصاف انه لا يمكن التمسك في هذه المسئلة بهذا الخبر وحده
لكن مجموع الاخبار الواردة في الشفاعة يدل على سقوط هذه
التاويلات **حط عن ابي الدرداء** وفيه محمد بن ابراهيم الطرسوسي
قال الحاكم كثير الوهم ومحمد بن سنان الشيباني قال الذهبي في
الذيل صاحب مناكير
شفاعتي لامتي من احب اهل بيتي يدل مما قبله وهذا لا ينافي قوله
لفاطمة التي هي منه بتلك المزية الكبرى وقال فيها فاطمة بضعة مني
لا اغني عنك شيئا لان المراد الا باذن الله والشفاعة انما هي لمن
شا له الشفاعة لمن ذا الذي يشفع عنده الا باذنه **حط عن علي**
امير المؤمنين •
شفاعتي مباحة الا لمن لفظ رواية الديلمي الا على من **سب اصحابي**
فانها محظورة عليه ممنوعة عنه وانه على من ذلك نفسه في نصرة الدين
وطال ما كشفوا الكرب عن خاتم النبيين فما تجرا على ذلك الا اهل التشنيع
حرى بحرمان هذا الفضل العظيم **حل عن عبد الرحمن بن عوف** ورواه
عنه الديلمي ايضا •

شفاعتي

شفاعتي يوم القيامة لدفع العذاب ورفع الدرجات حق فما ذون له
فيها من ربه لقوله تعالى يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن
ورضي له قولا ولقوله من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وانكار
المعتزلة الشفاعة تمسكا بقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس
عن نفس شيئا ولا تقبل منها شفاعة ورد بمنع دلالته على العموم
في الاشخاص والاحوال وان سلم يجب تخصيصه بالكفار جمعا بين
الادلة **فمن لم يؤمن بها** في الدنيا **لم يكن من اهلها** اي لم تنله في ذلك
الموقف الاعظم عقوبة له على انكاره ما هو الحق الثابت عند اهل
السنة والجماعة **ابن منيع** في المعجم **عن زيد بن ارقم وبضعة عشر**
من الصحابة ومن ثم اطلق عليه التواتر •
شمت العاطس اي قل له يرحمك الله عقب عطاسه ولفظ رواية
مخرجه الترمذي يشمت بلفظ المضارع فيما وقفنا عليه من
النسخ وكيف ما كان فالامر به للندب لا للوجوب قال النووي تشميت العاطس
سنة كفاية عند اصحابنا وقال القرطبي سمي الدعا تشميتا لانه
اذا استجيب لحمد عوله فقد زال عنه الذي يشمت به عدوه لاجله
ثلاثا من المرات **فان زاد** عليها **فانه شيئت فشمته وان شيئت فلا**
تشمته لتبين ان الذي به زكام ومرض لا خفة العطاس قال النووي
ويسن الدعا له بغير دعا العطاس المشروع بل دعا المسلم للمسلم
بنحو العافية والسلامة **ت** في الاستدلال **عن رجل** من الصحابة ثم قال
اعني الترمذي غريب واسناده مجهول اي فيه من يجهل والا فقد قال
الحافظ ابن حجر معظم رجاله موثقون انتهى ورواه ابو داود ايضا
وفيه عنده ارسال وضعف بينه ابن القيم وغيره •
شمت اخاك اي في الاسلام **ثلاثا** من المرات **فان زاد** على الثلاث
فانما هي نزلة او زكامة فيدعى له كما يدعى لمن به مرض او داء ووجع
قال النووي وليس هو حينئذ من باب التشميت وحكى عن النووي
عن ابن العربي انه اختلف هل يقال لمن تتابع عطاسه انت مزكوم
في الثانية او الثالثة او الرابعة والصحيح في الثالثة **ابن السني وابو**
نعيم في كتاب **الطب** النبوي **عن ابي هريرة** رمز لحسنه وفيه محمد بن عبد
الرحمن بن المجبر متروك ثم ساق له اخبارا هذا منها وقضية صنيع المصنف
ان هذا لم يخرجه احد من الستة والامر بخلافه على ان الحافظ ابن حجر
وهو عجيب فقد خرجه ابو داود موقوفا على ابي هريرة ومرفوعا لكنه لين

Copyright ... University